

لأغراض التنمية والاستفادة من أعمالها حين استعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ :

٨ - يطلب إلى الأمين العام تأمين توزيع المعلومات عن جوانب أعمال اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة ذات الصلة بأعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية على أعضاء هذه اللجنة الأخيرة وكذلك تأمين تنسيق أعمال اللجنتين تنسيقاً فعالاً .

الجلسة العامة ٤٦

٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣

٧٣/١٩٩٣ - تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يسلم بالدور الهام للأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

وإذ يدرك وجود حاجة إلى تحقيق التناسق في جهود المصادر المختلفة للتمويل الخاص بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

وإذ يدرك أيضاً أن الحاجة المتزايدة إلى التعاون في برامج بناء القدرة الذاتية تتطلب دعماً مالياً ،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٤٧/١٩٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ الذي طلبت فيه الجمعية إلى جميع الجهات المعنية تنفيذ كافة الالتزامات والاتفاقات والتوصيات التي تم التوصل إليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وذلك خاصة عن طريق ضمان توفير وسائل التنفيذ ،

وإذ يحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن تنظيم تجميع للموارد لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (١٩٤) الذي قدم إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الأولى ،

١ - يقرر الإبقاء ، كمسألة ذات أولوية ، على جهوده الرامية إلى تمكين البلدان النامية من تلبية احتياجاتها إلى الأموال والتعاون بغية تعزيز إسهام العلم والتكنولوجيا في برامجها الإنمائية وفي بناء قدرة ذاتية على أساس الأولويات والمخطط الخاصة بهذه البلدان ؛ وينبغي أيضاً إيلاء الاهتمام الواجب في هذا الصدد لاحتياجات البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ، وفقاً للولايات ذات الصلة بالموضوع الخاصة بالجمعية العامة ؛

الأولى ، في إطار بند جدول الأعمال المعنون " تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية المستدامة " :

(أ) مذكرة من الأمين العام (١٩١) بشأن الآثار المترتبة في عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية على نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، بما في ذلك جدول أعمال القرن ٢١ (٣٥) ؛

(ب) تقرير الأمين العام عن استخدام وتسويق تكنولوجيات الطاقة ، مع التركيز على قضايا وخيارات السياسة من أجل النقل والتطبيق الفعالين لتكنولوجيات الطاقة السليمة بيئياً (١٩٢) ؛

٢ - يؤكد أن دعم البلدان ، ولا سيما البلدان النامية ، في تسخير إمكانات العلم والتكنولوجيا بغية تحقيق الأهداف التي أعلنها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية أمر له أهمية حاسمة ؛

٣ - يشدد ، في هذا الصدد ، على أهمية أنشطة منظومة الأمم المتحدة في مجالات العلم والتكنولوجيا ، ولا سيما في بناء القدرات المحلية ، بما في ذلك تحسين التكنولوجيات التقليدية ، وكذلك الجوانب المتصلة بنقل التكنولوجيا وتقييم التكنولوجيا والتنويع ، ونشر المعلومات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا وإدارتها ، وتسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة ؛

٤ - يقرر ضرورة إيلاء اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية تركيزاً خاصاً في أعمالها على قضايا وخيارات السياسة المتصلة بتطوير ونقل واستخدام تكنولوجيات تعزز أهداف التنمية المستدامة ، وفقاً لولاية اللجنة ومع مراعاة أحكام جدول أعمال القرن ٢١ المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا ؛

٥ - يؤيد أنشطة منظومة الأمم المتحدة والتعاون الدولي الرامي إلى التشجيع على استخدام ما يلي ، مع مراعاة عناصر الفصل الخامس - باء من تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الأولى (١٩٣) ؛

(أ) تكنولوجيات مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛

(ب) الفحم والوقود الأحفوري وغير ذلك من تكنولوجيات الطاقة النظيفة ؛

(ج) تكنولوجيات وقود بديلة ؛

٦ - يشجع المانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف على توفير مزيد من الدعم لتطوير ونقل وتطبيق تكنولوجيات سليمة بيئياً ؛

٧ - يطلب إلى اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة التفاعل عن كثب مع اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا

التي تتخلل الدورات بإعداد تقارير تحليلية عن عدد محدود من المواضيع الفنية .

وإذ يدرك أن فرصة تنظيم أفرقة أو حلقات عمل مخصصة أثناء فترة ما بين الدورات يمكن أن تستعمل جزئياً على الأقل لتعميق الأعمال التحليلية المتعلقة بالمواضيع الفنية المختارة لكل فترة ، في حين يمكن في الفترة ذاتها تنظيم أفرقة أو حلقات عمل مخصصة بشأن مسائل محددة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

وإذ يلاحظ العرض المقدم من بعض الدول الأعضاء لاستضافة هذه الأفرقة أو حلقات العمل والعرض المقدم من إحدى الدول الأعضاء لتمويل فريق مخصص لموضوع فني ، يفضل عقد اجتماعاته في بلد نام ، بقصد تشجيع أسلوب العمل الجديد بشأن المواضيع الفنية ، مما يمكن من عقد فريق بموارد من خارج الميزانية ، بالإضافة إلى الأفرقة أو حلقات العمل الأربع المدرجة في الميزانية البرنامجية العادية ،

وإذ يضع في الاعتبار استحسان الوصل بين أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والخبرات العملية للدول الأعضاء في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والسياسات المتبعة في هذا المجال ،

وإذ يؤكد ، في جملة أمور ، المعايير التالية لاختيار المواضيع الفنية للعمل بين الدورات :

(أ) ينبغي أن تكون المواضيع والأعمال التي تتم بشأنها حسنة التوقيت ، كلما أمكن ذلك ، وأن توجه إلى المصالح العريضة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

(ب) ينبغي أن تخدم تلك المواضيع والأعمال ولاية اللجنة وتمكينها من القيام بما يلي :

١ ' التوفيق بين المسائل والآراء الصائبة ذات الصلة دون القيام بأبحاث جديدة واسعة ،

٢ ' إسداء المشورة بشأن السياسات العلمية والتكنولوجية في البلدان النامية وتسهيل المناقشة بشأنها على الصعيدين الوطني والإقليمي ،

٣ ' وضع توصيات ضمن منظومة الأمم المتحدة ،

(ج) ينبغي أن تكون تلك المواضيع والأعمال ضمن ولاية اللجنة وتبين الميزة النسبية التي تتمتع بها اللجنة إزاء هيئات الأمم المتحدة الأخرى ،

(د) ينبغي أن تكون تلك المواضيع والأعمال موضع اهتمام واسع لدى المستعملين النهائيين ، ولا سيما في البلدان النامية ، وأن تكون ذات أهمية لأقل البلدان نمواً ،

٢ - يطلب إلى الأمين العام ، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٦٥/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي طلبت فيه الجمعية مقترحات محددة فيما يتعلق بتنظيم تجميع أكثر فعالية للموارد بغية تلبية الاحتياجات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية ، أن يدعو إلى عقد اجتماع استشاري في عام ١٩٩٣ ؛

٣ - يقرر أن يقوم الاجتماع الاستشاري بما يلي :

(أ) مقارنة وتبادل الآراء بشأن حافظات البرامج والمشاريع القائمة في مجال العلم والتكنولوجيا دعماً لبناء القدرة الذاتية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي ؛

(ب) النظر في طرق ووسائل ضمان التفاعل والتكامل المستمرين فيما بين المؤسسات المعنية بتمويل العلم والتكنولوجيا واقتراح طرق محددة يمكن بها مواصلة هذا التعاون من أجل تحقيق التناسق في سياساتها وتعزيز الفرص المحددة لتجميع الموارد فيما بين مؤسسات التمويل المهتمة بالأمر ؛

٤ - يقرر أيضاً أن يضم المشتركون في الاجتماع الاستشاري ممثلين من المؤسسات المالية الإنمائية المتعددة الأطراف ، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والبنك الدولي ، ومصارف التنمية الإقليمية ، إلى جانب المؤسسات الخاصة والدولية والجهات المانحة الثنائية المهتمة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛

٥ - يطلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن ينظر في موافاة الاجتماع الاستشاري بدراسة استعراضية لصندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بهدف إعادة تحديد دوره في هذا السياق ؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤ تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٤٦

٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣

٧٤/١٩٩٣ - خطة العمل المقبلة للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يلاحظ مع التقدير تقرير الأمين العام عن تنظيم الأفرقة/حلقات العمل المخصصة لمواضيع محددة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(١٩٥) ،

وإذ يأخذ في اعتباره الحاجة إلى تركيز أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أثناء فترات السنتين